

محافظة شمال سيناء

الوحدة المحلية لمركز ومدينة نخل

الإدارة الهندسية

مقايضة تقديرية لعملية تجميل ميادين (حديقة بحى الفرن)
" بمركز نخل "

الاسم : _____

العنوان : _____

تاريخ فتح المظاريف : _____

التأمين الإبتدائى : ٥٠٠٠ جنيه

مدة العملية : خمس شهور

ثمن الكراسة شامل : ٢٠٠ جنيه

رئيس المركز والمدينة

()

مدير عام / نصر الله محمد نصر الله

مدير الإدارة الهندسية

()

م / عوده محمد عوده

الاشتراطات العامة مقياسية تقديرية لعملية تجميل ميادين

(حديقة بحى الفرن)مدينة نخل

١- تخضع هذه العملية للشروط والمواصفات الواردة بدفتر الشروط العامة ومواصفات الأعمال للأبنية العامة الصادر من المكتب العربي للتصميمات والاستشارات الهندسية ويلغى كل ما يتعارض مع القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ يعتبر مقدم العطاء أنه أطلع عليها وعلى الشروط المكملة ووافق على العمل بمقتضاها وإحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ أساس العقد في هذه العملية .

٢- يتعهد مقدم العطاء بتقديم عطاؤه في مظهرين مغلقين إحداهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي

٣- تقبل المعطاءات بمكتب السيد المدير العام / رئيس المدينة لغاية الساعة الثانية عشره ظهرا

الموافق يوم / / ٢٠١٥م

٤- العطاء ساري المفعول لمدة ستون يوم من تاريخ جلسة فتح المظاريف

٥- لكميات المبينة بالمقاييس دقيقة وفنية ومفصلة والغرض منها بيان مقدار العقد بصفة عامة والعبرة بما

يطلب من المقاول تنفيذه دون اعتراض منه أو المطالبة بأي تعويض وعلى المقاول التحقق من صحة

الكميات والرسومات ويطبق على المقاول نص القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ واي مواد مضافة بخصوص

الكميات المنفذة

٦- ترفض أي عطاءات مقترنة بشروط مالية فيما عدا الخصم أو العلاوة

٧- على المقاول تقديم صورة من بطاقة التصنيف باتحاد المقاولين وكذا البطاقة الضريبية مجددة مع

العطاء وتقديم سابقة أعمال معتمدة لمن لم يسبق لهم التعامل معهم بالمجلس

٨- على المقاول تدبير جميع مواد البناء الداخلة والمستخدمة في العملية بما فيها الحديد والأسمنت

والخشب والزجاج بمعرفته دون الانتظار لأي تصاريح ودون أن يؤثر ذلك على مدة العمل

١٠- يعين المقاول مهندساً نقابياً متخصصاً لكل عملية منفصلة مديراً للمشروع متضامناً معه في المسؤولية

ويحضره معه عند التعاقد على أن يقدم إقراراً بالإشراف على العملية خلال مدة التنفيذ وللمجلس

الحق في خصم (مبلغ خمسون جنيهاً) يومياً عن كل مهندس غير متواجد أثناء سير العمل .

١١- الأعمال الغير واردة بالمقاييسه ويكلف بها المقاول وكذلك الأعمال التي نشأ نتيجة تعديل في الأساسات أو غيرها يقدمها المقاول ويتم الموافقة عليها من المجلس وينتج عنها زيادة في الكميات عن الواردة في المقاييسه يكون المحاسبه على أساس الأسعار الواردة بعطاء المقاول .

١٢- المقاول مسئول عن تدبير المياه والكهرباء بمعرفته وعلى نفقته ويقصر دور المجلس على إعطائه

الخطابات اللازمة لتسهيل مهمته فقط .

١٣- تبدأ مدة العملية من تاريخ استلام الموقع ومدة العملية هي ثمانية شهور .

١٤- أي اشتراطات مخالفة لما جاء بدفتر الاشتراطات التي لا تخالف القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وكذلك اشتراطات المجلس تعتبر مرفوضة قطعياً وللمجلس الحق في رفض أي عطاء مقرر بأي اشتراطات أو تحفظات تخالف الاشتراطات العامة والخاصة والاشتراطات العامة للمجلس للعملية

١٥- على مقدم العطاء الالتزام عند إعداده لقائمة الأسعار في عطائه طبق ما جاء بنص القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م ولائحته التنفيذية علماً بأن لن يلتفت إلى أي إدعاء من أصحاب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف .

١٦- على المقاول تدبير سيارة ركوب بسائقها وبحالة جيدة لا تقل سعة محركها عن ١٦٠٠ سي سي وتختص بالعمل مع طاقم الإشراف المعين من قبل المجلس فقط وتكون جاهزة وصالحة للاستخدام يومياً أثناء سير العمل وفي حالة تخلفها لأي سبب يتم خصم مبلغ ١٠٠ جنيهاً (فقط مائة جنيهاً) عن كل يوم وذلك لاستئجار سيارة على حساب المقاول أو استخدام سيارات المجلس وذلك دون اعتراض المقاول

١٧- على المقاول تجهيز مكتب بمنطقة العمل حسب اشتراطات المكتب العربي وتحفظ به نسخة من

الرسومات وصورة التعاقد والاشتراطات العامة

١٨- يكون أساس تقييم العطاءات المنصوص عليها في المادة ١٦ من القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ماليا المقارنة بين العطاءات المقبولة فنيا هو متوسط مجموع الفئات المدرجة بالعطاء ويكون هو بذلك الأفضل سعرا ماليا وبصرف النظر عن اختلاف الكميات

١٩- على المقاول قبل البدء في استخدام أي مادة التأكد من صلاحيتها بإجراء التجارب المعملية وأهم هذه المواد هي (الأسمنت - الحديد - الزلط - المياه) التي يتم استخدامها في جميع أجزاء المنشأة وذلك قبل البدء في استخدامها وكذا بعد استخدامها وحيث تكون مطابقة للمواصفات الفنية في حالة مخالفتها بعد استخدامها يتم إزالتها بمعرفة المقاول دون المطالبة بأي تعويض واستخدام أي مواد بالمجلس تعتبر بمثابة إقرار كتابي من المقاول بصلاحيته هذه المواد ومطابقتها للمواصفات ومسئوليته عن أي مخالفة تظهر نتيجة لاستخدام هذه المواد ٢٠- يتم توقيع مقدم العطاء على صفحات المقاييس والاشتراطات العامة ويختتم بختمه الخاص

٢١- على المقاول تقديم رسومات تنفيذية لما يتم تعديله للمشروعات بمقياس رسم ١ : ٥٠ على لوحات مناسبة مبين عليها جميع ما سيتم تركيبه أو تعديله بمعرفة المقاول على أن يعتمد من جهة الإشراف أصل + ٣ صور

٢٢- يلتزم المقاول إخطاره بقبول عطاءه واستيفاء التأمين النهائي وكذا وثائق التأمين عن الأعمال قبل البدء في العمل وذلك خلال مدة عشرة أيام وفي حالة عدم قيامه باستيفاء التأمين يطبق المادة ٢١ من القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨

٢٣- على المقاول تقديم عينات عن كافة الأعمال الخاصة لأعمال (البلاط - النجارة وخردواتها - أعمال الألومونيوم - الأعمال الصحية وخردواتها - الأعمال الكهربائية وجميع مشتملاتها من مفاتيح ومآخذ وأسلاك ولوحات وعلب توزيع للاعتماد من قبل المجلس قبل التركيب

٢٤- على المقاول قبل البدء والتنفيذ أن يبدأ في استخراج التراخيص بالبناء على الموقع وعلى نفقته الخاصة طبقا للقانون ١٠٦ لسنة ٧٦ والقانون ٢٥ لسنة ٩٢ والقانون ١٠١ لسنة ٩٦ على أن تضاف مدة استخراج الترخيص التي تزيد عن ١٥ يوم لمدة العملية الأصلية ز

٢٥- يعتبر دفتر الزيارة أصل + صورة من المستندات الخاصة للمشروع والمقاول مسئول مسؤولية كاملة عن تواجد دفتر الزيارة بالموقع بتنفيذ كل ما جاء بتعليمات موقعة من مدير الأعمال والمهندسين المشرفين والإدارة يعتبر أي أعمال لم يصرح بها في دفتر الزيارة غير ملزمة للإدارة وأي أعمال لم يصرح بها من قبل طاقم الإشراف مرفوضة ولا يستحق عنها أي مستحقات وتزال على نفقة المقاول على أن يتم تقديم هذا الدفتر ضمن مستندات ختامي العملية

٢٦- بالإضافة إلى المادة ٤ من دفتر الشروط من المكتب العربي يحق للإدارة أن تنتظر في المدد التي تجيزها الإدارة كمدد توقف قهري ودون مطالبة بزيادة الأسعار وهي : -

- أيام الحروب والكوارث الطبيعية وتسجل بدفتر الزيارة من طاقم الإشراف بما يفيد التوقف الفعلي ولا تشمل النواة والأمور الاعتيادية التي يمكن للمقاوم تقديرها عند دراسة العملية

- أي عوائق غير ظاهرة أو تعديل في الموقع بمكاتبات رسمية أو تأخير في اعتماد تقرير الأساسات لمدة تتجاوز (خمسة عشرة يوما)

٢٧- يتم استخدام الجير في أعمال البياض وخلافه حسب المواصفات وغير مسموح باستخدام أي مواد أخرى مخالفة لذلك

٢٨- على المقاوم التأكد من موقع الإنشاء للعملية على الطبيعة قبل الدخول في المناقصة

٢٩- على المقاوم استلام موقع العملية خلال عشرة أيام من استكمال التأمين النهائي

- وفي حالة تخلف المقاوم عن استلام الموقع مدة تزيد عن عشرة أيام أخرى يعتبر ابتداء مدة العملية من تاريخ تسديد التأمين النهائي

٣٠- على المقاوم تقديم برنامج زمني تنفيذي للأعمال على أن يلتزم به بعد إقراره واعتماده من المجلس وفي حالة الإخلال بهذا البرنامج يحق للمجلس تعليية قيمة غرامة التأخير حتى انتهاء الأعمال أو سحب الأعمال وذلك حسب ما يراه المجلس .

٣١- على المقاوم التأكد بنفسه من أن المقايضة المباعة له وكذا المستندات والتوصيات والتعديلات المرفقة هي لذلت العملية المتقدم لها ولأن جميع الكميات الخاصة بالبنود مدونة بالمقايضة وان يراجع مجلس المدينة في أي إيضاحات له

٣٢ - على المقاوم التقدم بنفسه عند طلب شراء النسخة أو بتوكيل رسمي معتمد وكذا عند حضور

جلسات فتح المظاريف

٣٣- على المقاوم إن يضع العلاوة للعملية عند دراسته لها شاملة ضريبة المبيعات المقررة لأعمال

المقاولات وأي ضرائب ورسم أو التزامات حكومية أخرى

٣٤ - لا يسمح للمقاوم بأي حال من الأحوال تجزئة الكميات أو فتاتها بالمقاييس وأن يتم وضع أسعاره على الكميات المنصوص عليها بالمقاييس واضحة وبفئة واحد للبند ويستبعد أي عطاء يقترن باشتراطات أو تحفظات تخل في اشتراطات المجلس

٣٥- يقوم المقاوم بتقديم تصميم الخلطات الخرسانة المسلحة والعادية وذلك باستخدام المواد الحجرية المطابقة للمواصفات الفنية

- الخرسانة العادية عن ١٧٥ كجم/سم^٢ كذلك وعلى ألا يقل محتوى الأسمنت بالمتري المكعب من الخرسانة المسلحة والعادية عن ما هو وارد بكراسة الشروط والرسومات ما لم يذكر خلاف ذلك من مواصفات خاصة

٣٦- على المقاوم تقديم رسومات تنفيذية لما يتم تعديله للمشروعات بمقياس رسم ١ : ٥٠ على لوحات مناسبة مبين عليها جميع ما سيتم تركيبه أو تعديله بمعرفة المقاوم على أن يعتمد من جهة الإشراف أصل + ٣ صور

٣٧ - على المقاوم قبل البدء في التنفيذ عمل وثائق التأمين عن العملية

٣٨- على المقاوم تقديم عينات عن كافة الأعمال الخاصة بالتركيب مثل (البلاط - النجارة وخردواتها - أعمال الألومونيوم - الأعمال الصحية وخردواتها - الأعمال الكهربائية وجميع مشتملاتها من مفاتيح ومآخذ وأسلاك ولوحات وعلب توزيع للاعتماد من قبل المجلس قبل التركيب

٣٩ - على المقاوم قبل البدء في استخدام أي مادة التأكد من صلاحيتها بإجراء التجارب المعملية مثل (الأسمنت - الحديد - الزلط - المياه) وذلك قبل البدء في استخدامها وبعد استخدامها بحيث يتأكد دائما مطابقتها للمواصفات الفنية وعلى أن يوضح في عطاؤه الفني أسلوب ضبط وتأكيد جودة الأعمال وجهة اختبارها وكيفية التعامل معها على أن تكون جهة الاختبار حكومية أو قطاع الأعمال وأي أعمال تتم مخالفة للمواصفات يتم إزالتها على حسابه وإعادة تنفيذها بما يتفق والمواصفات الفنية وبدون المطالبة بأي تعويض

٤٠ - المقاوم مسئول عن تواجد دفتر الزيارة بالموقع وتنفيذ كل الأوامر والتعليمات الصادرة من المهندس مدير الأعمال والمهندسين المشرفين والمدونة بدفتر الزيارة من أصل + صورة والموقعة منهم بتاريخ صدورها ويتم تسليمه مع ختامي العملية .

٤١- يوقع المفاوض على جميع صفحات المقايضة باسمه بتوقيع مقروء ويختمه بختمه الخاص .

٤٢- أي تأخير ينتج عن كوارث طبيعية خارجة عن إرادة المفاوض يتم طرحها على إدارة الفتوى بمجلس الدولة لأحقية إضافتها من عدمه دون المطالبة بأية زيادة في الأسعار

٤٣- توصيل المياه والإنارة على حساب المفاوض

٤٤- بالنسبة للشركات مقدمة العطاءات يتم تقديم صورة من عقد الشركة وقانونها النظامي ونشاطها.

تحرير في / / ٢٠

الإدارة الهندسية	الشؤون المالية	الشؤون القانونية	رئيس المركز والمدينة
()	()	()	()
م/ عودة محمد عودة	السيد فتحي محمد	صلاح عطية الغرابوي	مديرعام / نصرالله محمد نصرالله

مقايسة عملية / تجميل ميادين (حديقة بحى الفرن) بمدينة نخل

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة		الاجمالي	
				ق	جنية	ق	حنية
١	بالمتر الطولى توريد وبناء وتنفيذ سور عباره عن سمل من الخرسانه المسلحه قطاع ٣٠×٤٠ سم تسليح ٣ قطر ١٢ مم سفلى وعلوى و ٥ قطر ٨ مم كانات لكل متر طولى على فرشته من الخرسانه العاديه قطاع ٤٠×٤٠ سم وعمق الحفر ٦٠ سم من سطح الارض الطبيعيه وعمل اعمده من الخرسانه المسلحه تسليح ٤ قطر ١٢ مم و ٥ قطر ٦ مم كانات لكل متر طولى قطاع ٣٠×٣٠ سم بارتفاع ١٥٠ سم من سطح السمل والاعمده كل ٣ متر محور محور ومبانى طوب سلكيات سن سمك ٢٥ سم بارتفاع ٦٠ سم من سطح السمل وبياض طرطشه وفتيسه حسب اللون المطلوب والمواصفات الفنيه واصول الصناعه ومحتوى اسمنتى ٣٥٠ كيلو جرام للخرسانه المسلحه و ٢٥٠ كيلوجلام للخرسانه العاديه اسمنت بور تلىدى عادى وحسب توجيهات وتعليمات طاقم الاشراف مما جميعه بالمتر الطولى	م.ط	٣٥٠				
٢	بالكيلو جرام توريد وتركيب وتنفيذ حديد كرتيال مشغول بالشكل والقطاعات والابعاد التى يعتمدها جهاز الاشراف (مجلس المدينه) والثلثن محمل عليه الدهان بالبرايمر وبيويه الزيت حسب اللون المطلوب وحسب تعليمات طاقم الاشراف وحسب المواصفات الفنيه واصول الصناعه مماجميعه بالكيلو جرام	كجم	١٠٠٠٠				

يعتمد

رئيس المركز والمدينة

() مديرعام

نصرالله محمد نصرالله

مدير الإدارة الهندسية

()

م / عوده محمد عوده

مهندس القسم